

أثر القراءة الافتراضية في التفريعات النحوية

(دراسة في التراث)

عوابي أحمد^(*)

ملخص البحث:

تقوم هذه الدراسة على أساس مبدأ لغوی افتراضي يقتربه القارئ، ويضفيه على النص المقصود، كقراءة إسقاطية، تحاول تفسير الإشكالية الدلالية التي يشيرها النص الحاضر، بواسطة نص غائب في نظر القارئ، وهذا ما نقصد به (الافتراضية) وهي إشكالية خطابية يمكن أن تتجسد في الأسئلة الآتية:

لماذا قال صاحب النص هكذا؟ ولم يقل كذلك؟ وما الفرق في الدلالة بين ما قال وبين ما لم يقل؟ وما هي النتيجة لو قال ما افترضنا القارئ أن يقال؟

وهي ظاهرة في الحقيقة لأنها تناص بين خطابين أحدهما حاضر وهو النص المقصود، والآخر غائب ولكنه حاضر في ذهن القارئ فهما نصان متواافقان، وهذا النص الغائب الحاضر يعتبر قرينة افتراضية ترفع الغموض وتساعد على شرح شفرة الخطاب الحاضر (النص).

(*) الجزائر.

وهذا ما أحاول أن أقف عليه من خلال بعض المحطات القرائية التأويلية
عند علماء التراث.

مقدمة:

1 - مفهوم المصطلح (الافتراض):

إن هذه الافتراضية التي عنونها بهذا العنوان هي محاولة تشكيل تلك العلاقة الهامة والخطيرة في الوقت نفسه بين المرسل والمرسل إليه، حيث يحاول المؤرخ أن يفهم المثيرات الدلالية التي يشير إليها النص، وما الأمر الذي يدور حوله مغزى النص، فهو يبذل جهداً كبيراً محاولاً أن يقف على حقيقة المعنى الذي تتضمنه العبارة أو الجملة، فيعمل فيها الفكر، ويسعى لإدراك كل معاني الكلام المضمرة ويحاول الوصول إلى تفسيراتها المكنته.

إن مشروعية التأويل تقتضي أن نفترض له تأويلاً عديدة؛ لأن التأويل في حد ذاته (أي نص كان) يجيز لنا قراءات كثيرة، إلا أنه في ذات الوقت لا يأخذ لنا أن نقرأ كما نشاء وكيفما اتفق وحسب أهوائنا، ولهذا فإن الأفضل الجمع بين اللغوي وغيره من العلامات الخارجية عنه و هذا ما نراه في النظرية السياقية، فاللغة في نظامها التركيبية الاستعمالي حاملة في غالب الأحيان بذرة الشك في ظاهرة الكلام و شارة الانطلاق مجازاً وتأويلاً خارج حدود الكلام، ونجد بذرة الشك هذه فيما أطلق عليه اللغويون «المبادئ اللغوية» و من هذه المبادئ جواز وقوع اللفظ المشترك وجواز استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه.

وقد رُويت نصوص كثيرة في هذا المجال، وفهمت فهما مختلفاً فيما يتعلق بدلالة الواو على الترتيب - مثلاً - أو عدمه منها نصوص في الشعر والنثر والقرآن الكريم، واستشهد الشيرازي عمما يدل على دلالتها على الترتيب كقوله: «وأيضاً ما روي أن عبد بنى الحسحاس⁽¹⁾ أنسد عمر - رضي الله

عنده . ج 30 . مح 12 . محمد 1431 هـ - يناير 2010

عنده - قوله:

جذور

عُمَيْرَةَ وَدُعَ إِنْ تَجْهَزْتَ غَادِيَا كَفَى الشَّيْبُ وَالإِسْلَامُ لِلْمَرءِ نَاهِيَا

قال عمر - رضي الله عنه - : لو قدمت الإسلام على الشيب لأجزتك فدل على أن الواو اقتضت الترتيب»⁽²⁾.

وعلق المحقق على هذا الدليل بقوله: «يمكن أن يحاب عن هذا بأن عمر لم ينكر عليه ذلك من أجل أنه فهم الترتيب من الواو بل؛ بل لأن التقديم في ذاته شرف للمقدم، فكان الأولى أن يقدم الإسلام، ثم يعقبه بالشيب لأن يبدأ بالشيب ثم يعقبه بالإسلام»⁽³⁾.

ولكن التقديم والتأخير في حالة المعطوف والمعطوف عليه يأتي بمعنى، وهو إشعار المتلقى بالمقدم وما بينه وبين المقدم عليه من فروق ولا يكون ذلك اعتباطاً، وهو المعنى نفسه الذي تقيده الواو عندما يفهم أنها للترتيب، إلا أن الواو قرينة لفظية معنوية أو أصلية في التركيب العربي؛ ولأن يرجح اللفظي أولى من أن يرجح المعنوي، ثم ما الدليل على أن عمر - رضي الله عنه - لم يفهم أن الواو للترتيب؟

وعليه نقول: عن الواو في هذا البيت تقيد الترتيب، ولا تعارض مع غرض التقديم والتأخير؛ فكان على الشاعر أن يقدم الإسلام على الشيب؛ لأنه أقوى موعظة للإنسان ونهيا له عن الغفلة والمعاصي بما احتوى عليه من نصائح وشرائع تفع الإنسان الفاعل في حياته، وبعد موته، وهذا الفهم أو القراءة الخارجية عن النص استقاها عمر من روايد أخرى.

وهكذا يلتفت المتلقى أو القارئ أو يلفته الخطاب إلى بعض القضايا، فلا يكتفي بالقراءة فقط بل يحاول توجيه الخطاب وتعديلها حسب ما يقتضيه فهمه وقدرته على إدراك المعاني العميقية للألفاظ والتركيب اللغوية، وما قام به عمر يعبر نصا افتراضيا يفك إشكالية دلالية أثارت حيرة المتلقى، فكأنه هناك نصان الأول؛ كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا، والثاني؛ كفى الإسلام والشيب للمرء ناهيا.

وعليه يكون النص الثاني تعبيراً افتراضياً تفترضه ذهنية المتلقى حل الإشكالية الدلالية، لأن الفهم يقتضي أن بإمكان المتلقى أن يحل محل المتكلم «يعبر عما فهمه وما يمكنه قوله بهذا الشأن»⁽⁴⁾.

وهي ظاهرة تواصلية بين الذات المنشئة للنص وبين الذات المتلقية، تتج عنها نص قارئ وهي «مشكلة التواصل بين صاحب النص في بداعه اللغوية والقارئ في محاولته لفك الشفرات والكشف عن المعنى»⁽⁵⁾.

وتتعلق هذه القضية بمجموعة من المصطلحات وهي كثيرة منها: مصطلح التفسير، التأويل، الفهم، القراءة، المقصدية، المعنى؛ لأن النص ينطوي على مضمرات لسانية ومؤشرات أسلوبية لا حد لها وخاصة على مستوى اللافتات الدلالية التي قد تستفز القارئ سواء على مستوى اللفظ أو التركيب أو النص جملة، فكأنه يقع تعارض أو تناقض بين ظاهر الخطاب وذهنية القارئ فيحاول هذا الأخير أن يجد حلاً وسطاً لحل هذا التناقض وإزالة، إما بإيجاد خطاب جديد أو بتأويل يتوافق مع النص الأصلي، فالمفسر في هذه الحالة هو واقع بين الإسقاطية والسنن اللسانية التي اتفقت عليها الجماعة، وهذا يفهم منه أن العملية اللغوية قد تنطوي على معوقات وعراقل لسانية تؤدي إلى الغموض، واحتمالات في الفهم، ولهذا نرى أن المعترضة قد حددوا فهماً للكلام: « بأنه الواقع حسب قصد المتكلم وإرادته ودواعيه»⁽⁶⁾ و هذه المقصدية هي الرابط الأساسي بين المتلقى وصاحب «الخطاب»، لكي تتم عملية التواصل بينهما بنجاح أو بنسبة لا بأس بها من تبليغ الخطاب.

2 - دلالة المحرف الافتراضي:

وسميناه اعتبارياً لأن المؤول يسقطه على النص للمعنى القائم في ذهنه، ولهذا يقع الخلاف في وجوده وعدم وجوده في النص الواحد، إلا أنه لا يخلو من فائدة بلاغية أو دلالية: «ومنها التفخيم والإعظام لما فيه من الإيهام، قال

حازم في «منهاج البلغاء»: إنما يحسن الحذف لقوة الدلالة عليه، أو يقصد به تعدد أشياء، فيكون في تعدادها طول وسامة، فيحذف ... وترك النفس تحول في الأشياء...»⁽⁷⁾.

وقال السيوطي (ت 961هـ): «هو أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف من كل واحد منها ما مقابلة، لدلالة الآخر عليه»⁽⁸⁾.

والحذف خلاف الذكر وهم ظاهرتان متقابلان والحذف عند النحاة ينقسم إلى قسمين واجب وجائز، وقال عبدالقاهر الجرجاني (ت 471هـ) متتحدثاً عن أهمية الحذف: «هو باب دقيق المسلك لطيف المأخذ عجيب الأمر، شبيه بالسحر، فإنك ترى به ترك الذكر أفسح من الذكر، والصمت عن الإفادة، أزيد للإفادة، وتجدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون بياناً إذا لم تبن...»⁽⁹⁾.

وقد أنزل القرآن الكريم إلى الناس ليخاطبهم ويأمرهم بالتكليف، وقد أسس هذا الخطاب على أساس أن الله ميز الإنسان بالعقل والفضنة، ويعتمد القرآن على تفكير القارئ والمكلف وعلى قدرته على التدبر فلهذا اشتمل على الحذف لأن القارئ منحه الله القدرة التي بها يدرك سائر المخلوقات، وهذا تكريم لعقل الإنسان وتقييره.

ولذا ترك للذهن استنباط المذوف، بشرط أن يكون في النص دلالة عليه، وهذه الدلالة إما لفظية أو معنوية، وقد تحصل من عالمة إعرابية مثل قوله تعالى: ﴿... وَاتْقُوا اللَّهُ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ...﴾ الآية⁽¹⁰⁾. فإن تقدير مذوف وهو الفعل «احفظوا الأرحام» يحل مشكلة دلالية في هذه القراءة وهي عطف «الأرحام» على «الله» والتي يفهم منها جواز القسم بغير الله، وهذه العالمة هي القراءة بالفتح على «الأرحام» فالحركة دليل على حذف الفعل «احفظوا».

وقد يحذف المضاف أو المضاف إليه وفي ذلك الحذف مخرج للمتلقى القضية عقائدية أو فكرية ففي قوله تعالى: ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفَا صَفَا ﴾⁽¹¹⁾. فيها إسناد المجيء إلى الخالق وبتقدير حذفه تصبح «وجاء أمر ربك» فيساعد تقدير الحذف الصفة ويؤدي حذفها إلى التباس في النص أو يفهم منه معنى غير المعنى الذي يفهم حين يذكر ذلك المحذوف، وهذا تأويل على طريقة الخلف، وأما طريقة السلف فإنه لا يتوانون بل يحملونها على ظاهرها من غير تكيف ولا تمثيل.

ويحافظ المؤول بذلك على عرضين: عقائدی ولغوی، فال الأول أن ينزع الله عن المكان، والثاني لا يعطى الدلالة اللغوية ويفوض الكيف إلى الله. وهذا التأويل أسلم.

وذكر الرازی مجموعة من التأویلات لهذه الآیة ومنها: ما يقوم على القرائن العقلية كقوله: (الأول): «ما ثبت في علوم الأصول أن كل ما يصح عليه المجيء والذهب، فإنه لا ينفك عن المحدث...فالإله القديم يستحيل أن يكون كذلك...»⁽¹²⁾. (الثاني): «لو جوزنا فيما يصح عليه المجيء والذهب أن يكون إليها... فحينئذ لا يمكننا أن نحكم بنفي الإلهية الشمس والقمر»⁽¹³⁾. (الثالث): «أنه تعالى حکى عن الخليل - عليه السلام - أنه طعن في الإلهية الكواكب والشمس بقوله: ﴿ لَا أُحِبُّ الْأَفْلَيْنَ ... الْآيَة﴾⁽¹⁴⁾... فمن جوز الغيبة والحضور فقد طعن في دليل الخليل وكذب الله في تصديق الخليل في ذلك حيث قال: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا أَتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ ... الْآيَة﴾⁽¹⁵⁾». (الرابع) «أن نحمل هذه الآية على باب المضاف، وعلى هذا الوجه فهي الآية وجوه (أحدها): وجاء أمر ربك بالمحاسبة والمجازاة (ثانية)، وجاء قهر ربك كما يقال: جاء ظهور معرفة الله تعالى بالضرورة في ذلك اليوم فصار ذلك جارياً مجرى مجئه وظهوره»⁽¹⁶⁾.

استدل الرازی بالأدلة السابقة لرد المجيء الحقيقی في حق الله سبحانه

وتعالى وهي أدلة من القرآن نفسه. وهذه الأدلة بمثابة مقيمات لمعنى النص وهي إما عقلية أو لغوية أو شرعية ويمكن أن نطلق عليه «الحمل الدلالي» وسار الرازي على هذا المنهج ونذكر له على سبيل المثال تفسيره لقوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِّنَ الْعُمَامِ ... الْآيَة ﴾ (18).

إن الإشكالية التي تشيرها الآية هي إثبات الإيتان في حق الله سبحانه وهذا ما يدل عليه ظاهر النص «إلا أن يأتيهم الله» فهو إسناد الفعل إلى المسند إليه وهو الله. وحسب المعيارية النحوية لقاعدة الإسناد، وكذلك دلالة لفظ الإيتان وهما قريبتان تضافرتا على هذا المعنى، ونقتصر على التأويلات اللغوية التي ذكرها الرازي حيث قال: (الأول): «أن يكون المراد هل ينظرون إلا أن يأتيهم أمر الله ومدار الكلام في هذا الباب الإضافة ممتلكا فالواجب صرف ذلك الظاهر إلى التأويل...». (الثاني): «كما قال العلماء في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادِّونَ اللَّهَ ... الْآيَة ﴾ (19). المراد يحددون أولياءه... قوله تعالى ﴿ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ ﴾ أي يأتيهم أمر الله، وليس فيه إلا حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه وذلك مجاز مشهور يقال ضرب الأمير فلانا وأعطاه، والمراد أنه أمر بذلك...» (20).

فهو يحمل نصا على نص آخر ليؤول الظاهرة اللغوية إلى معنى غير معناها الظاهري. والمعتمد هنا هو الحذف الاعتباري وهو ما يفترضه المتلقى في التركيب لكي يحصل التوافق بين مادل عليه التركيب النحوي، والمعنى القائم في ذهن المفسر ويعتبر هذا التأويل تحريفا للنص وزيادة عليه من غير دليل مقنع وإلا لماذا لا يقول الله تعالى: «إلا أن يأتيهم أمر الله» أو : «إن الذين يحددون أولياء الله» فلماذا خاطبنا الله بالحذف ولم يخاطبنا بالذكر، ثم إن النصوص التي اعتمد عليها في تأويله للحذف لا تنہض دليلا على الحذف لأنها متساوية في القوة والاعتبار وكل منها يحتاج إلى دليل آخر على حذف المضاف إليه وهو تقيد للنص وتضيق لدلالته والحذف توسيع للمعنى وفتح مجال التأمل أمام القارئ ليذهب به التفكير كل مذهب.

وقد اختلف العلماء في اعتبار الحذف وعدم اعتباره، وأصبح ذلك الاعتبار خاضعاً لذوق المتكلمي وما تملئه عليه عقيدته، ففي قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾⁽²¹⁾، وإذا قدر في الآية محفوظ وهو عند المعتزلة: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ فاللفظ «نعم» الذي قدر في الآية أدى إلى انقلاب المعنى من إثبات الروءية ونفيها عن الله يوم القيمة، ومن هنا تبدو أهميته في تأويل الكلام.

وقال الرازى (ت 606هـ) ذاكر حاجج النافين للرؤؤة: »أن يضم المضاف والمعنى: إلى ثواب ربها ناظرة« وإنما صرنا إلى هذا التأويل لأنه لما دلت الدلائل السمعية والعقلية على أنه تعالى تمنع رؤيته وجوب المصير إلى التأويل«⁽²²⁾، وهذا القول يدل على أن الدلالة النحوية لا يمكن الاعتماد عليها في التأويل مستقلة عن الدلالة المعجمية للألفاظ، لأن النص كل متكملاً.

وأما الأشاعرة فقد استدلوا بهذه الآية على روؤية الله يوم القيمة حيث قال ابن الأنباري (ت 577هـ): »إلى ربها ناظرة«، من النظر بالبصر بالظاء، وفي هذا دليل على إثبات الروءية، لأن النظر إذا قرن بالوجه، وعدى بحرف الجر، دل على أنه يعني النظر بالبصر. فقال: نظرت الرجل، إذا انتظرته، ونظرت إليه، إذا أبصرته«⁽²³⁾.

ونفي الروءة اعتماداً على تأويل يخالف الاستعمال، وهو الحذف الذي يحتاج إلى دليل يعارضه، مردود بالظاهر الذي لا يحتاج إلى دليل، وعليه فإن قول ابن الأنباري، هو الأرجح. »وفي الآية أيضاً تقديم وتأخير، فقد قدم «إلى ربها» وأخر «ناظرة» وهذا التقديم فيه اختصاص وتشريف للمنظور ومعناه لأنها تنظر إلى ربها خاصة، ولا تنظر إلى غيره وهذا معنى تقديم المفعول«⁽²⁴⁾.

وقال أبو زكريا الأنباري: »إن قلت: الذي يوصف بالنظر. معنى الأ بصار، النظر بالعين لا بالوجه، قلت: أطلق الوجه فيه وأراد جزأه، ففي لفظ «وجوه» بالنظر إلى «ناظرة» جمع بين الحقيقة والمجاز وهو جائز«⁽²⁵⁾.

3 - التعبير الافتراضي وعلاقته بالتقديم والتأخير:

«والإعراب في اللغة العربية يقوم بدور أساسي في تحديد الوظائف النحوية للكلمات من خلال حركاته التي تفرق بين كلمة وأخرى بالاشتراك مع العنصر الصرفي الذي يميز بين الاسم والفعل والحرف...»⁽²⁶⁾، وكما قد تتعارض دلالة اللفظ مع المعنى المقصود من النص من حيث الظاهر فكذلك الشأن بالنسبة لتركيب النحو وذلك من حيث التقديم والتأخير أو الحذف وهذا الظاهر يرد أو يؤول اعتماداً على القراءن الخارجية التي يجب أن تكون دلالتها قوية وراجحة على المعنى الظاهر. ومن ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُو وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرْاقِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ... الْآيَة﴾⁽²⁷⁾. فإن القيام في هذه مصروف عن معناه الظاهر إلى معنى قريب محتمل وهو العزم على أداء الصلاة.

قال أبو حيان: «والذي رجح هذا الاحتمال أن الشارع لا يطلب الوضوء من المكلفين بعد الشروع في الصلاة، وإذا كان الوضوء شرطاً لصحتها، والشرط يوجد قبل المشروع لا بعده وهو معنى قريب يتadar فهمه بمجرد قراءة الآية أو سماعها»⁽²⁸⁾ ومنه قوله تعالى: ﴿إِذَا قَرأتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّطَانِ الرَّجِيمِ﴾⁽²⁹⁾.

جاء في هذه تقديم القراءة على الاستعاذه والواقع الشرعي أن الاستعاذه مقدمة وذلك ما أقرته النصوص الشرعية الخاصة بآداب تلاوة القرآن وهذا التقديم هو الذي دعا المفسرين إلى التلاوة، فقال الرازبي: »الفاء في قوله (فاستعد بالله) للتعليق، فظاهر هذه يدل على أن الاستعاذه بعد قراءة القرآن وإليه ذهب جماعة من الصحابة والتابعين... والفائدة فيه أنه إذا قرأ القرآن استحق به ثواباً عظيماً فإن لم يأت بالاستعاذه وقعت الوسوسة في قلبه وتلك الوسوسة تحبط ثواب القراءة أما إذا استعاد بعد القراءة اندفعت الوساوس وبقي الثواب مصوناً عن الإحباط»⁽³⁰⁾.

وهذا النوع من التأويل يبقي النص على ما هو عليه من حيث الترتيب فهو محاولة لإيجاد ما يدفع التساؤل الذي يشيره ظاهر النص لأنَّه ترتيب غير مطابق للواقع. فهو تأويل توفيقي بين ظاهر النص والواقعة.

وقد يلجأ المتكلِّم إلى احتمال الحذف في النص ليبقى النص محافظاً على ترتيبه ولهذا قال الرازمي: «... إن الاستعاذه مقدمة على القراءة وقالوا: معنى الآية إذا أردت أن تقرأ القرآن فاستعد وليس معناه استعد بعد القراءة ومثله: إذا أكلت فقل باسم الله، وإذا سافرت فتأهب...»⁽³¹⁾.

وما يلاحظ في الآية أن الفاء هيفاء الجواب الرابطة بين الشرط وجزائه وهي غيرفاء العطف إلا أن كليهما يقوم بوظيفة الربط بين الشرط والجواب ووظيفة الترتيب والتعليق. ويعد هذا دلالة على خروج حروف المعاني عمما وضعت له أصلاً.

وهذا خرق لمعيارية الترتيب بين الشرط وجزائه واعتمد هذا الخرق على الطريقة الشرعية والعقلية والتي تعني أن تكون الاستعاذه قبل البدء في القراءة. ولعله من الواضح أن فهم الجزء لاحقاً للشرط في الزمان مهمٌ في بعض الآيات لأنَّه تقوم عليه أصول تشريعية، ويفهم من هذا أن الأصل في الفاء الواقعة في جواب الشرط أن تقييد الترتيب في الزمان إلا إذا قامت في السياق قرينة تقيد غير الترتيب وعليه فإني أقول: إن الترتيب في هذه الفاء ظاهرة سياقية، أي أن السياق هو الذي يحدد دلالتها على هذا المعنى أو ذاك فدلالتها كدلالة اللفظ المعجمي تماماً.

وقال ثامن حسان: «وإذا كان النحو هو نظام العلاقات في السياق فمجال النظر في الزمن النحوي هو السياق وليس الصيغة المنعزلة... لأنَّ معنى الزمن النحوي يختلف عن معنى الزمن الصرفي... وإنَّ الزمن النحوي وظيفة السياق تحددها الضمائر والقرائن»⁽³²⁾.

قد يكون عدم الترتيب في الصناعة النحوية مثيراً كما في الآية السابقة، لأنه عندما يتعارض مع قرينة عقلية أو شرعية فسيكون ملفتاً للنظر داعياً إلى التأمل مؤدياً إلى التأويل، وقد لا يكون هذا التأويل ملفتاً من الناحية الصناعية، وإنما يبقى التساؤل للقارئ لماذا؟ كان كذا ولم هكذا؟ ومن ذلك -مثلاً- قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ... الْآيَة﴾⁽³³⁾، فقد قدم الذكر للكثرة، لأن تقديم السارق على السارقة يدل على أن الذكر أجرأ عليها من الأنثى ومنه إذا انهم ذكر وأنثى في سرقة ولم توجد الأدلة التي ثبتت التهمة على أحدهما، كان هذا التقديم دليلاً يستأنس به على اتهام الذكر وتبرئة الأنثى.

والدليل على ذلك أن ما قد يراه بعضهم تأويلاً قريباً قد يدو للبعض الآخر تأويلاً بعيداً، والسياق هو الذي يرجح أحدهما على الآخر، وأن الذوق الفقهي يلعب دوره الهام في التأويل بكونه قريباً أو بعيداً.

«ولكن المحور لا يخرج عن دائرة اللغة ولو باحتمال. كما لا يتعد عن حدود الشريعة في مبادئها ومقاصدها، ولو كان في ذلك الكلفة في بعض الأحيان...»⁽³⁴⁾.

ويقوم التأويل حسب المقتبس السابق على دائرين الدائرة اللغوية والأصول الشرعية إلا أن هذه الأصول الشرعية لا تخرج هي الأخرى عن الدائرة اللغوية بل هي مرتكراً والأساس الذي تعتمد وإذا كانت الدلالة اللفظية أو التركيبية، لا تقييد اليقين كما قيل: «...الدليل اللفظي لا يفيد اليقين لأنه مبني على نقل اللغة والتحو وصرف وعدم الاشتراك والمحاذ والإضمار والنقل أي يكون منقولاً من الموضوع له إلى معنى آخر...»⁽³⁵⁾.

وإذا كانت الدلالة اللغوية لا تقييد اليقين انعدمت فائدة الخطاب الذي نزل به القرآن، ولكن دلالتها ظنية على التوقيت حتى توجد الأدلة التي تنقلها إلى اليقين أو إلى أحد الاحتمالين.

4 – دور القارئ في ترشيد الدلالة الافتراضية:

وما يقتضيه السياق هو تلك التخريجات الدلالية التي تلح عليها ما يحتمله المتدبر لكتاب الله من فهم لا يخرج النص عن المعنى الذي ي يريده القرآن الكريم وضبط معناه فقد قال الله تعالى: ﴿... فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَعْزَزُونَ﴾⁽³⁶⁾. «... إن الرفع والتنوين في كلمة (خوف) أوجه من البناء، وذلك أن اسم (لا) النافية للجنس يبني على الفتح وتدل في هذه الحالة على نفي جنس اسمها إطلاقاً أو على معنى العموم في النفي، كقوله «لارجل في الدار» نفيت وجود جنس الخوف كله على العموم بل المراد نفيه عنهم في الآخرة فحسب، كذلك كان إعراب (خوف) أليق في المعنى من بنائتها»⁽³⁷⁾.

وبحركة الرفع والإعراب ينفي عنهم الخوف في الدنيا وفي الآخرة، وأما النصب فيكون نفي الخوف عنهم في الآخرة فحسب، ولذلك كان ترجيح الحركة الدالة على العموم أولى.

وقال أبو حيان: »الظاهر عموم الخوف والحزن عنهم لكن يختص ذلك بما بعد الدنيا، لأنه قد يلحق المؤمن الخوف والحزن في الدنيا فلا يمكن الحمل على العموم«⁽³⁸⁾.

إن الحركة الإعرابية لا تكفي وحدتها، بل قد يضاف الواقع الاجتماعي أو السياق الاجتماعي وهذا ما اعتمد عليه أبو حيان في تأويله، ولكن الله سبحانه وتعالى لا يقيم للدنيا اعتباراً مقارنة بالدار الآخرة، وهذه قيمة عقائدية يجب مراعاتها أثناء دلالة القرينة على المعنى.

وهناك اعتبارات نفسية يمكن أن تتدخل في تحديد الدلالة وهي أن المؤمن لا يحزن على مصائب الدنيا فيعيش مطمئن البال لأنه موقن أن الدنيا مرحلة عابرة ولا تستحق للإنسان الذي يؤمن بلقاء ربه، ويعرف ماذا أعد الله لعباده فلا يحزن على الدنيا، وهذا جانب عاطفي له دوره في ترجيح المعنى،

وقد تستبدل الكلمة بكلمة أخرى للغرض نفسه أو يقدر لها تقديرًا، وقد يغير الأصل في إعراب الكلمة لتعرب إعراباً لم يوضع له في القواعد المعيارية قياساً على نظرية التوسيع والمجاز تمثيل له بقوله تعالى: ﴿ وَأَنْفَوْا يَوْمًا لَا تَجِدُ فَسْحًا عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبِلُ مِنْهَا شَفَاعَةً وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ ﴾⁽³⁹⁾. قال ابن الأباري (ت 577هـ): «يوماً منصوب لأنّه مفعول به (أنفوا) لا على الظرف لأنّه كان يجب تكليفهم يوم القيمة، وليس المعنى كذلك، وإنما المعنى؛ واتقوا عذاب يوم فُحْدِفَ المضاف، وأُقِيمَ المضاف إليه مقامه»⁽⁴⁰⁾.

نلاحظ توجيه المعاني الدينية والعقائدية لإعراب الكلمة، فلا تعرب يوماً ظرفاً لأن ذلك يقتضي أن يكون الإنسان مكلفاً بعد الموت وذلك لا يجوز من حيث دلالة العقائد فعقيدة المتلقى لها أثرها في تأويل الألفاظ. وهذا يسمى «ترخصاً» في الدلالة ولا يكون ذلك إلا في ظل تضافر القرائن. معنى أن الوظيفة النحوية الواحدة لابد أن تتضافر على بيانها عدة قرائن، هذا إذا كانت على استعمالها فكيف إذا خرجت عما وضعت له.

المورفيم لا يقابل الحركة أو الضمائر أو غيرها من العلامات الدالة على المعنى وإنما يضاف إليه حروف الجر والعطف وغيرها حيث نجد تغييرًا في المعنى من حرف إلى حرف آخر كما هو الحال في الحركات فلو قلنا: هذالك وهذا منك وهذا عليك وهذا فيك، فإننا نجد أن الدلالة تتغير من حرف إلى حرف. ويعني هذا أن ينطبق عليها مصطلح المورفيمات، ولها أثرها الواضح في تأويل نصوص القرآن الكريم، وقد تؤدي إلى الاختلاف في الحكم.

وتعرض القدماء إلى هذه الظاهرة اللغوية خاصة علماء الأصول وعلماء الكلام وناقشوا وظائفها الدلالية كقواعد نحوية ودلالات لغوية على الأحكام الفقهية والعقائدية وتعامل هذه الآليات معاملة اللفظ في الجملة من حيث الدلالة على المعاني فهي كاللفظ تدل مرة على الحقيقة ومرة على المجاز حسب مقتضيات السياق.

والأصل في معرفة دلالة هذه الحروف، هو التأمل في الكلام والأصل من الكتاب والسنة والرجوع إلى الأصول، وذكر السيوطي هذه الحروف تحت عنوان: »في معرفة معاني الأدوات التي يحتاج إليها المفسر، وأعني بالأدوات الحروف وما شاكلها من الأسماء والأفعال والظروف«⁽⁴¹⁾.

ثم ذكر أهمية هذه الأدوات في تحديدتها لدلالة الجملة فقال: »أعلم أن معرفة ذلك من المهمات المطلوبة لاختلاف مواقعها ولهذا يختلف الكلام والاستنباط بحسبها«⁽⁴²⁾.

قد تؤدي دلالة الحرف في النص إلى الاختلاف في الحكم، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ كُنْتُمْ أَمْمَةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽⁴³⁾، فقوله تعالى: »منكم« فيه حرف جر «من» وقد احتملت دلالتين: إما التبيين أو للتبعيض، وكلاهما تحتاج إلى أدلة للترجيح، فقال الرمخشري: »من للتبعيض لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات، وأنه لا يصلح له إلا من علم المعروف والمنكر، وعلم كيف يرتب الأمر في إقامته وكيف يياشر، فإن الجاهل رعا نهى عن معروف وأمر منكر...«⁽⁴⁴⁾.

وجهت دلالة المورفيم عن طريق القرينة العقلية والشرعية، وهو ما في الدلالة أقوى من الآلة اللغوية ومن ذلك ما قاله الرازي⁽⁴⁵⁾: »إن (من) هنا ليست للتبعيض لدليلين (الأول): إن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ... الْآيَة﴾⁽⁴⁶⁾، (الثاني): هو أنه لامكفل إلا ويجب عليه أن يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر، حيث يجب عليه أن يدفع الضرر عن النفس، ومن هذا قوله تعالى: ﴿... فَاجْتَبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ... الْآيَة﴾⁽⁴⁷⁾. وكقولهم: »إن لفلان من أولاده جندا وللأمير عسكرا يريد بذلك جميع أولاده وغلمانه لا بعضهم، وهناك من يرى دلالتها على المعنيين فإن الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان واجبا على الكل، إلا أنه متى قام به قوم سقط التكليف على الباقيين» (48).

وذكر الرازي دلالتها على التبييض فقال: «إن فائدة كلمة (من) هي أن في القوم من لا يقدر على الدعوة ولا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل النساء والمرضى والعاجزين»⁽⁴⁹⁾.

ويضاف إلى ما ذهب إليه الرazi بعض المرجحات الشرعية والعقلية لدلالتها على التبييض ومنها، أن التكليف مهمـة العلماء لأن الأمر والنهي مشروطان بالعلم والحكمة ولاريـب أن العلماء هم بعض الأئمة وتوفر فيهم هذه الشروط ويعني هذا أنه اختلف في دلالتها في بعض النصوص وهي تعامل معاملة اللف في دلاته على المعنى وهي متأثرة بالسياق الذي ترد فيه إلا أن ذلك قد يختلف في دلاته يحسب ما يكتنـفه من القرآن علاوة على ثقافة وفكر المتلقـي.

وَجَدْنَا أَبَا زَكْرِيَاءَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آتَيْنَا⁽⁵⁰⁾
وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً ... الْآيَة﴾ قال «(منهم) أي من الذين مع
محمد - صلى الله عليه وسلم - الصحابة بمحفورة وأجرًا عظيمًا، فـ(من) هنا
لبيان الجنس... لا للتبييض لأن الصحابة كلهم موصوف بالإيمان والعمل
الصالح»⁽⁵¹⁾.

فلمَّا قال: «إن، (من) هنا لبيان الجنس لا للتبعيض أو هذا حتى لا يطعن طاعن في أحد الصحابة أو بعضهم ليخرجهم من ذلك الفضل والإكرام العظيم، وهكذا يغلق الباب على المتأولين بهذا التأويل فهو رد بما حدث وما قد يحدث.

ويشيه ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولُ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابُوهُمْ الْقُرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (52)، قال الرازي: «(من) في قوله

أثر القراءة الافتراضية في التحريرات النحوية (دراسة في التراث)

تعالى: «الذين أحسنوا منهم، للتبين لأن الذين استجابوا الله والرسول واتقوا كلهم لا بعضهم»⁽⁵³⁾.

وكلما حاولنا أن نفهم معنى في نص محتمل الدلالة وجدنا أنفسنا مضطرين إلى ما يسمى: انضمام القرينة التي تجعلنا نفهم معنى قصد المتكلم أو صاحب الشرع وهذه القرينة قد تكون مصاحبة للنص أو خارجة عنه. ونتعامل مع هذه الحروف «كمورفيمات» حسب مصطلح المحدثين وما تركه من أثر على معنى الكلام.

الهوامش

- (1) هو سحيم عبد بنى الحسناس أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد مثل الشيب من شعره... قتل في حدود 40هـ، ولكتهم أطبقوا على أن مقتله كان في خلافة عثمان أبي قبل (35هـ)، التبصرة في أصول الفقه الشيرازي، ص: 232، هامش.
- (2) التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، شرح وتحقيق: حسن هيتو، دار الفكر، دمشق - بيروت - سنة 1980م، ص: 230.
- (3) التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، ص: 232 هامش.
- (4) إستراتيجية التأويل الدلالي عند المعتزلة، هيثم سرحان، دار الحوار، الطبعة الأولى، سنة 2003م، سوريا، ص: 19.
- (5) المرجع نفسه، ص: 24.
- (6) إستراتيجية التأويل الدلالي عند المعتزلة، هيثم سرحان، ص: 20.
- (7) البلاغة القرآنية، المختار من الاتقان ومعرك القرآن السيوطي، ص: 85.
- (8) البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق السيد الجميلي دار المعرفة، (بدون طبعة)، سنة 1413هـ/1993م، ص: 97.

- (9) دلائل الإعجاز، الجرجاني، ص: 112.
- (10) النساء: 01.
- (11) الفجر : 22.
- (12) أساس التقديس في علم الكلام، الرازى، ص: 83.
- (13) المصدر نفسه، ص: 83.
- (14) الأنعام: 76.
- (15) الانعام: 83.
- (16) أساس التقديس ، الرازى ، ص: 86.
- (17) أساس التقديس ، الرازى ، ص: 86.
- (18) البقرة: 210.
- (19) المجادلة: 20.
- (20) أساس التقديس، الرازى، ص: 85..
- (21) القيامة : 22، 23.
- (22) التفسير الكبير، للرازى، ج 8/268.
- (23) البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات ابن الأثري، ج 2/477.
- (24) التفسير الكبير، للرازى، ج 8/165.
- (25) فتح الرحمن لكشف ما يلتبس في القرآن، أبو زكريا الأنصاري، ص: 590.
- (26) علم الدلالة والمعجم، د. عبدالقادر أبو شريفة ، ص: 39.
- (27) المائدة: 06.
- (28) النهر المار من البحر المحيط، لإمام أبو حيان الأندلسى تحقيق خمر الأشقر، دار الجليل بيروت لبنان، ج 2/204.
- (29) التحل : 98.
- (30) التفسير الكبير الرازى، الإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي البكرى. دار النشر بيروت 1398هـ/1978م، ط 2، ج 5/352.
- (31) التفسير الكبير الرازى، الإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي البكرى . دار النشر بيروت 1398هـ/1978م، ط 2 ، ج 2/352.
- (32) اللغة العربية معناها ومبناها. الدكتور تمام حسان، عالم الكتب الطبعة الثالثة سنة 1998م، ص: 242.

أثر القاعدة الافتراضية في التخرجات النحوية (دراسة في التراث)

- (33) المائدة : 38 .
 (34) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، أديب صالح، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة، سنة: 1404هـ/1984م)، ج 1/431.

(35) شرح التلويح على التوضيح لمن التنبيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتاناني الشافعي ضبط وتحريج، الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت—لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1416هـ/1996م)، ج 1/240.

.38 البقرة: 38 .
 (36) ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها في القرآن الكريم، أحمد سليمان ياقوت، ديوان المطبوعات الجامعية بالجذائر، الطبعة الأولى، سنة 1401هـ—1981م)، ص: 248.

.110/1 النهر المار من البحر المتوسط، أبو حيان، ج 1/110 .
 (37) البقرة: 48 .
 (38) البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات ابن الأنباري، ج 1/80 .
 (39) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت لبنان، ج 1/145 .
 (40) آن عمران: 104 .
 (41) الكشاف، الزمخشري، ج 1/452 .
 (42) تفسير الرازى، ج 3/19 .
 (43) آن عمران: 110 .
 (44) المصدر نفسه، ج 1/145 .
 (45) آن عمران: 30 .
 (46) التفسير الكبير، للرازى، ج 3/19 .
 (47) المصدر نفسه، ج 3/19 .
 (48) آن عمران: 29 .
 (49) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن، أبو زكريا الأنباري، حققه وعلق عليه محمد علي الصابوني دار القرآن الكريم، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1403هـ/1983م، ص: 526 .
 (50) آن عمران: 172 .
 (51) التفسير الكبير، الرازى، ج 3/99 .

قائمة المصادر والمراجع

- (1) الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، المكتبة الثقافية، بيروت لبنان، ج 1. أساس التقديس في علم الكلام ، الرازي فخر الدين ، مطبعة كردستان العلمية بمصر الطبعة الأولى ، سنة 1328هـ / 1993م.
- (2) إستراتيجية التأويل الدلالي عند المعتزلة، هيثم سرحان، دار الحوار، الطبعة الأولى ، سنة 2003م، سوريا.
- (3) البلاغة القرآنية المختارة من الإتقان ومترك الأقران، السيوطي، تهذيب وتحقيق السيد الجميلي، مؤسسة مختار للنشر وتوزيع الكتاب، دار المعرفة، (بدون طبعة)، سنة 1413هـ / 1993م.
- (4) البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق البلاغة القرآنية، السيوطي، تهذيب وتحقيق السيد الجميلي دار المعرفة، (بدون طبعة)، سنة 1413هـ / 1993م.
- (5) البيان في إعراب غريب القرآن ، أبو البركات بن الإبراري ، تحقيق طه عبد الحميد طه ، مراجعة مصطفى السقا ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر سنة 1320هـ / 1970 م.
- (6) التبصرة في أصول الفقه، الشيرازي، شرح وتحقيق: حسن هيتو، دار الفكر، دمشق - بيروت - سنة 1980م.
- (7) التفسير الكبير الرازي، الإمام فخر الدين محمد بن عمر التميمي البكري. دار النشر ، بيروت 1398هـ / 1978 م ، ط 2 ، ج 5.
- (8) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي ، أديب صالح، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة، سنة: 1404هـ / 1984م)، ج 1.
- (9) دلائل الإعجاز في علم البيان، عبد القاهر الجرجاني ، تصحيح وتعليق محمد رشيد رضا ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، (بدون تاريخ).
- (10) شرح التلويح على التوضيح لمن التنقح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي ضبط و تحرير، الشيخ زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، سنة (1416هـ / 1996م)، ج 1.
- (11) ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقاتها في القرآن الكريم، أحمد سليمان ياقوت ، ديوان المطبوعات الجامعية بالجزائر ، الطبعة الأولى ، سنة (1401هـ / 1981م) .
- (12) علم الدلالة و المعجم، عبدالقدار أبوريشة ، دار الفكر للنشر والتوزيع، سنة 1989م.
- (13) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن أبو يحيى زكرياء الأنصاري تعليق وتحقيق الشيخ علي الصابوني ، دار القرآن الكريم ، بيروت الطبعة الأولى سنة (1403هـ / 1984م).
- (14) فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن، أبو زكريا الأنصاري، حقيقة وعلق عليه محمد علي الصابوني دار القرآن الكريم ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ، سنة (1403هـ / 1983م).

أثر القراءة الافتراضية في التحريرات النحوية (دراسة في التراث)

- (15) الكشاف عن حفائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الرمذاني الحوارزمي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة (1399هـ/1979م).
- (16) اللغة العربية معناها ومبناها. الدكتور تمام حسان، عالم الكتب الطبعه الثالثة سنة 1998م. النهر المار من البحر المحيط، لإمام أبو حيان الأندلسي تحقيق خمر الأشقر، دار الجليل بيروت لبنان، ج 2.

